

هل يقنت من فاتة الوتر بالليل فصلاه في النهار؟

عبدالمحسن الزامل

من نام عن الوتر وقضاها بالنهار فهل يشرع له الدعاء ورافع اليدين بعد رفع الركعة الاخيرة؟ هذا اقتل فيه هل يقضيه على الهيئات وصفته او يقضيه شفعا قولان وعن احمد رواية انه يقضيه على هيئته على هيئة واذا قضى على هيئته يقضيه على كل حال لكن نفس

الدعامة - 00:00:00

ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام وان كان اه جاء في احاديث في القنوت في القنوت الدعاء في في هذا لكن في الذي عليك كثير من اهل العلم انه يقضيه شفعا - 00:00:23

في حديث عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يصلي من الليل منا نوم ووجع ونحوه صلى من اثنتي عشرة ركعة وكان غالب العلم يصلي احدى عشر ركعة فكان يصلي عشرة ركعة معنى انه يشفع الوتر لا يصلي وترا - 00:00:41

في حديث ابي سعيد الخدري عند الخمسة بسند صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام عن وتره او نسي فليصلي اذا ذكره. اخذ فيه بعض اهل العلم واحدى الروايتين عن احمد. وقدمها بعض العلماء وجعله هي المذهب انه يقضيه على - 00:01:00

هيئته فالمشافي خلاف. يعني فيها خلاف ووقع ايضا في حديث ابي سعيد ايضا في بعض وقع فيه اختلاف حديث ابي سعيد خوزي لكن هو ثابت انه يظهر وان كان اقرب والله اعلم ان يكون حديث ابي عائشة رضي الله عنها مفسر لحديث ابي سعيد - 00:01:14

ويكون قوله من نام عن ذنبه ذكره يعني يصليه معنى انه يقضيه ويكون حديث ابي سعيد مفسر بحديث عائشة يكون صلاته من صلاته تلك الليل في النهار شفعا يدخل في حديث نام عن وتر وكأنه صلاه وترا. كأنه صلاه وترا - 00:01:34

ان من عاد ان يصليه فاذا قضاها لانه نام عنه او غفل عنه او كان تركه لمرض ونحو ذلك فيصلي كأنما صلاه من الليل كما في حديث عمر رضي الله عنه - 00:01:58

عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام عن حزبه او شيء منه فقرأه فقرأه ما بين صلاة الفجر لصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل - 00:02:12

وبهذا الباب واحد الفضل فيه واحد فاذا كان هذا في حزب من القرآن فكذلك في الصلاة من باب اولى وعلى ان يكون حديث ابي سعيد المفسر بالحديث عائشة رضي الله عنها - 00:02:24